قرارات جلسة ٢٠٢٤/٤/١

الموضوع	القرار
التصديق علي محضر جلسة المجلس ٢٠٢٤/٣/٤	الموافقة.
عرض تقرير اللجنة المكلفة بوضع دليل للسلامة البيئية والصحة للمراكز والجامعات. تفضل أ.د وليد الزواوي بإجراء عرض تفاعلي على السادة أعضاء المجلس عن أهمية دليل السلامة البيئية والصحة بالتعاون مع وزارة البيئة، بهدف التخلص من النفايات الخطرة الموجودة بالمعامل، وضمان بيئة صحية وآمنة داخل المؤسسات التعليمية والبحثية حيث ويشمل الدليل الحفاظ على بيئة آمنة وصحية، وتعديل اللوائح المتعلقة بخطة السلامة، وتحديد المسؤوليات والممارسات الأساسية، وطرق تخزين المواد الكيماوية. كما أكد الوزير على ضرورة التعامل بجدية مع ملف السلامة البيئية والصحة المهنية، والعناية بتطبيق دليل السلامة، وتقديم تدريب لكل العاملين والمختصين بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية لأحدث سبل السلامة والأمان والحفاظ على الصحة المهنية.	أحيط المجلس علماً
عرض تقديمي للأستاذ الدكتور / محمود رمزي فرج –القائم بأعمال مدير معهد بحوث البترول ، عن خطط ومحاور عمل المعهد.	توجيه الشكر للأستاذ الدكتور/ محمود رمزى مع التأكيد على أهمية التكامل والتعاون بين المراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة للوزارة، في ضوء خطة استراتيجية للوزارة، مع

مجلس المراكز والمعاهد والهيئات البحثية
Council of Research Centers and Institutes

تفضل أ.د محمود رمزى بإجراء عرضًا لخطة عمل المعهد والجهود التى يقوم بها لربط البحث العلمى، وتضمن العرض الخدمات التى يقدمها المعهد من خلال الأقسام العلمية السبعة التابعة له، وكذا المراكز ذات الطابع الخاص المختصة ومن بينها؛ مركز تطوير الكيماويات، ومركز خدمات المستودعات، والمعامل المركزية ومركز خدمات PTV، ومركز خدمات الأسفلت والبوليمرات، لافتًا إلى أن المركز يتعاون مع حوالى ٥٥ شركة بترول مصرية، ومعظم الجامعات المصرية، ويقدم خدمات الاستشارات العلمية والفنية لشركات البترول، والمعالجة الكيميائية والتحاليل اللازمة والمساهمة فى خدمة المشروعات التنموية الكبرى، وحصل على براءة اختراع لتحويل المخلفات العضوية للقمامة إلى منتجات ذات قيمة كأحد النماذج الناجحة التى توصل لها المعهد للاستفادة من البحث العلمي فى خدمة أهداف لتنمية المستدامة.	استكمال قيام المراكز والمعاهد والهيئات البحثية بعرض خطط ومحاور العمل لجهاتهم باجتماعات المجلس القادمة.
فتح الإعارات للسادة أعضاء هيئة البحوث لما بعد العام العاشر إستعرض المجلس إعارات أعضاء الهيئة البحثية لما بعد العام العاشر وذلك من حيث تحديد المختص بإصدار قرار الإعارة او رفضها طبقا لأحكام قانون تنظيم الجامعات.	التأكيد على إعمال ما تضمنته المادتين ٨٥ و ٩١ من قانون ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات من اختصاص السيد رئيس الوزراء أو من يفوضه بقرار قبول أو رفض مد الإعارة لأعضاء هيئة البحوث بعد العام العاشر وفقاً لما يقرره من أسباب.

مجلس المراكز والمعاهد والهيئات البحثية
Council of Research Centers and Institutes